



14 مايو 2015

إعلان عمومي رقم 15/06

\*\*\*\*

تحقيق الوقاية على واردات صفائح الصلب المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة

التحديد النهائي لوجود تزايد مكثف للواردات، ضرر جسيم وعلاقة سببية بينهما

قامت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية بتاريخ 11 يونيو 2014 بفتح تحقيق حول التدابير الوقائية على واردات صفائح الصلب المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة من أجل تحديد ما إذا تم استيراد هذه الصفائح بكميات مكثفة بشكل مطلق أو مقارنة بالإنتاج الوطني بحيث يلحق هذا التزايد المكثف للواردات ضررا جسيما أو يهدد بإحاقه بقطاع الإنتاج الوطني لصفائح الصلب المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة.

طبقا للمادة 64 من القانون رقم 09-15 المتعلق بتدابير الحماية التجارية والمادة 51 من مرسومه التطبيقي، تنشر الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية من خلال هذا الإعلان النتائج النهائية للتحقيق. ويمكن الاضطلاع على النسخة الغير سرية للتقرير الختامي في الموقع الإلكتروني للوزارة ([www.maroc-trade.gov.ma](http://www.maroc-trade.gov.ma)) في الخانة المخصصة بتدابير الحماية التجارية.

1. المنتج المعني

المنتجات المعنية بالتحقيق هي الصفائح الملفوفة أو المقطوعة المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة. جميع هذه المنتجات تنتمي إلى مجموعة منتجات الصلب المسطحة.

تستورد صفائح الصلب المسطحة المعنية بالتحقيق إلى المغرب تحت المصنفات الجمركية للنظام المنسق المغربي المذكور أسفله. غير أنه لا بد من الإشارة إلى أن في أعقاب تعليقات وملاحظات الأطراف المعنية بالتحقيق، أجرت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية دراسة للصفائح المعنية بالتحقيق أحدا بعين الاعتبار استثناء الصفائح المصدرة إلى المنطقة الحرة بطنجة والصفائح الغير مصنوعة محليا. وبالتالي، فإن المصنفات الجمركية للنظام المنسق المغربي لصفائح الصلب المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة المعنية بالتدابير الوقائية هي على النحو التالي:

- صفائح الصلب المدرفلة الباردة الداخلة في البنود الفرعية : 7209 (باستثناء: 7209.16.00.20؛ 7209.17.00.20؛ 7209.18.00.20؛ 7209.26.00.20؛ 7209.27.00.20؛ 7209.28.00.20) و7211 (باستثناء: 7211.13؛ 7211.14؛ 7211.19؛ 7211.23.00.10؛ 7211.23.00.40؛ 7211.29.00.20؛ 7211.29.00.50) و7225.50.10.00 و7225.50.90.00 و7226 (باستثناء: 7226.11.00؛ 7226.19.00).
- الصفائح المطلية أو المغطاة: 7210 (باستثناء: 7210.11؛ 7210.12؛ 7210.30.00؛ 7210.50؛ 7210.90.21.00؛ 7210.90.22.00؛ 7210.90.23.00؛ 7210.90.29.91)، 7212 (باستثناء: 7212.10؛ 7212.20.00؛ 7212.30.99.00؛ 7212.40.20.00؛ 7212.40.39.10؛ 7212.50.20.00؛ 7212.50.63.00؛ 7212.50.64.00؛ 7225 (باستثناء: 7225.11.00؛ 7225.19.00؛ 7225.30؛ 7225.40؛ 7225.91)، 7226 (باستثناء: 7226.20.00.11؛ 7226.20.00.21؛ 7226.20.00.51؛ 7226.20.00.52؛ 7226.20.00.59؛ 7226.91.00؛ 7226.99.10.00؛ 7226.99.90.99).





## 2. التزايد المكثف للواردات

وفقا للإحصاءات الصادرة عن مكتب الصرف، سجلت واردات صفائح الصلب المدرفلة الباردة زيادة قدرها 65 في المائة بين سنة 2010 و2013 مع انخفاض طفيف قدره 5 في المائة خلال المدة المتراوحة من يناير إلى أبريل 2014 مقارنة بالفترة نفسها من عام 2013.

وارتفعت واردات الصفائح المطلية أو المغطاة بنسبة 65 في المائة بين سنتي 2010 و2013 في الفترة ما بين يناير إلى أبريل 2014، وبلغت هذه الزيادة 97 في المائة مقارنة بالفترة نفسها من السنة السابقة.

ومقارنة بالإنتاج الوطني، فقد بلغ مؤشر العلاقة بين الواردات والإنتاج الوطني من صفائح الصلب المدرفلة الباردة 263 في عام 2013 و186 خلال الفترة المتراوحة من يناير إلى أبريل عام 2014. وفي الوقت نفسه، ارتفع مؤشر نسبة الواردات على الإنتاج من صفائح الصلب المطلية أو المغطاة ليصل إلى 188 في سنة 2013 ومن ثم إلى 235 خلال الربع الأول من 2014.

## 3. تحديد وجود ضرر جسيم

من أجل تحديد وجود ضرر جسيم ألحقته الواردات المكثفة بقطاع الإنتاج الوطني، قامت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية بدراسة كل المعطيات والبيانات المتوفرة التي تتعلق بالوضع الحقيقية لقطاع الإنتاج الوطني. فضلا عن ذلك، قامت الوزارة بدراسة جميع النقط التي أثارها الأطراف المعنية من خلال تعليقاتها بالنسبة للتحديد الأولي وكذا جلسة الاستماع العمومية المنعقدة بالرباط في 05 فبراير 2015.

بناء على الدراسة المشار إليها أعلاه، توصلت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية إلى ما يلي:

- عرفت واردات صفائح الصلب المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة، بشكل مطلق أو مقارنة بالإنتاج الوطني، ارتفاعا مهولا وغير عادي بالمقارنة مع وتيرة نمو هذه الواردات الأعوام السابقة. و
- شهدت الشركة المغربية للصلب (Maghreb Steel) تدهورا كبيرا في مؤشراتها، تجسد في انخفاض الإنتاج و مستوى المبيعات و الإنتاجية و الحصة السوقية و استعمال القدرة الإنتاجية و مستوى التشغيل و ارتفاع المخزون و تراكم الخسائر.

من خلال ما سبق، تعتبر الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية أن قطاع الإنتاج الوطني قد ألحق به ضرر جسيم طبقا لما تنص عليه المادتين 52 و53 من القانون 09-15 و المادة 45 من مرسومه التطبيقي.

## 4. تحديد وجود علاقة سببية بين التزايد المكثف للواردات والضرر الجسيم

وفقا لمقتضيات المادة 54 من القانون 09-15 و المادة 46 من مرسومه التطبيقي، قامت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية بتحليل العلاقة بين الزيادة في الواردات والضرر وكذا تأثير عوامل أخرى غير زيادة الواردات والتي من المحتمل أن تسبب ضررا للإنتاج المحلي. و عليه، تم تأكيد النتائج التي توصل إليها التحديد الأولي على أن الأضرار التي لحقت بالشركة المغربية للصلب سببها هو التزايد المكثف لواردات صفائح الصلب المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة وليس عوامل أخرى كازدياد الاستهلاك الوطني كالمناقسة أو الإلغاء النهائي للرسوم الجمركية على هذه المنتجات.

وبالتالي، توصلت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية إلى أن واردات صفائح الصلب المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة هي السبب في الضرر الذي لحق بقطاع الإنتاج الوطني.

## 5. شكل التدبير الوقائي النهائي المقترح

يأخذ التدبير الوقائي النهائي المقترح شكل رسم إضافي على القيمة بمعدل 22 في المائة على واردات صفائح الصلب المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة بموجب المادة 65 من القانون 09-15 المتعلق بتدابير الحماية التجارية، وسيتم إلغاء التدبير الوقائي النهائي بشكل تدريجي خلال فترات منتظمة أثناء مدة تطبيقه بعد السنة الأولى وفق الجدول الزمني المحدد التالي:





السنة	الرسم الإضافي
اعتبارا من تاريخ تطبيق هذا الإجراء حتى 31 ديسمبر 2015	22 %
من فاتح يناير 2016 حتى 31 ديسمبر 2016	20 %
من فاتح يناير 2017 حتى 31 ديسمبر 2017	18 %
من فاتح يناير 2018 حتى 31 ديسمبر 2018	16 %
اعتبارا من فاتح يناير 2019	0 %

ووفقا لمتطلبات المعاملة الخاصة والتفضيلية لصالح البلدان النامية أعضاء منظمة التجارة العالمية بموجب المادة 76 من القاتون 09-15، لا يطبق هذا التدبير الوقائي على واردات صفائح الصلب المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة ذات المصدر البلدان أو المناطق النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية التالية:

جنوب أفريقيا، ألبانيا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، المملكة العربية السعودية، الأرجنتين، أرمينيا، مملكة البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، البنين، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامرون، الرأس الأخضر، الشيلي، كولومبيا، الكونغو، جمهورية كوريا، كوستاريكا، الكوديفوار، كوبا، جيبوتي، دومينيكا، مصر، السلفادور، الإكوادور، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، فيجي، الغابون، غامبيا، جورجيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا بيساو، وغيانا، هايتي، هندوراس، هونغ كونغ الصين، جزر سليمان، الهند، إندونيسيا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، ليسوتو، ماكاو الصين، مدغشقر، الملاوي، ماليزيا، جزر المالديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، منغوليا، الجبل الأسود، الموزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، أوغندا، عمان، باكستان، البنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية قيرغيزستان، رواندا، سانت لوسيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سريلانكا، سورينام، سوازيلند، طاجيكستان، الصين تايبيه، تنزانيا، تشاد، تايلند، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، الأوروغواي، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييتنام، زامبيا وزيمبابوي.

## 6. مدة تطبيق التدبير الوقائي

سيتم تطبيق التدبير الوقائي النهائي لمدة أربع سنوات.

## 7. الأسباب المعللة لاتخاذ التدبير الوقائي النهائي

تبعاً للنتائج النهائية المذكورة أعلاه، تبين نتيجة للتطور غير المرتقب للظروف، أنه تم استيراد صفائح الصلب المدرفلة الباردة والصفائح المطلية أو المغطاة بكميات مكثفة بشكل مطلق أو مقارنة بالإنتاج الوطني، بحيث ألحق هذا التزايد المكثف ضرراً جسيماً بقطاع الإنتاج الوطني. وقد واصلت هذه الواردات ارتفاعها خلال سنة 2014 مما أسفر عن تدهور جميع مؤشرات قطاع الإنتاج الوطني مما تسبب له في ضرر جسيم.

وبالتالي، تخلص الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية أنه تم استيفاء شروط تطبيق تدبير وقائي نهائي.

١٣

